

رئيس الهيئة

قرار رقم (٦٤٥) لسنة ٢٠٢٢
بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٠
بشأن إعادة قيد وسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .
وعلى موافقة السيد المستشار/ نائب رئيس الهيئة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣ على تفعيل مذكرة رئيس الإدارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين بشأن الاقتراحات الخاصة بتبسيط إجراءات القيد أو التجديد أو إعادة القيد لوسطاء التأمين
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسيط التأمين الاتي اسمه فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين ضمن الجهاز الإنتاجي بشركة مصر لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وينفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	اسم الوسيط	الرقم	الشركة	الرقم القومي
١	كريمة مرسى عيد الجزيري	٨٥٠٠	مصر لتأمينات الحياة	٢٦٧١٢٠٢٠١٠٤١٨٨

مادة ثانية : على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

رئيس
مجلس إدارة الهيئة العامة
للرقابة المالية

د/ محمد هجران



٤٦٠٧٦

٤٦٠٧٦

